

١٧ - وترجو الأمين العام ، بالنظر الى ازدياد حجم نشاطات اللجنة الخاصة ، ان يزود اللجنة بالتسهيلات اللازمة وبالموظفين اللازمين لتنفيذ هذا القرار وكذلك مختلف القرارات الصادرة عن الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن انهاء الاستعمار .

الجلسة العامة ٢٣٢١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٢٩ (د - ٢٩) - نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار

ان الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بمسألة التعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار (٢٦) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٠ ، والمتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام للاعلان ، وكذلك الى قرارها ٣١٦٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، بشأن نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار ،

وان تؤكد وجود الحاجة الماسة الى اثاره الرأي العام العالمي بصورة مستمرة بغية مساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة مساعدة فعالة على بلوغ تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وبصورة خاصة ، لمضاعفة نشر المعلومات المتعلقة بالكفاح الذي تخوضه شعوب الأقاليم المستعمرة في افريقيا من اجل التحرر بقيادة حركات التحرير القومي فيها ، نشرا مستمرا وواسع النطاق ،

وان تأخذ بعين الاعتبار ما ابدته اللجنة الخاصة من اقتراحات متصلة بالموضوع ، وكذلك ما عبر عنه من آراء ، في هذا الصدد ، ممثلو حركات التحرير القومي الذين اشتركوا بوصفهم مراقبين في اعمال اللجنة الخاصة واللجنة الرابعة ،

وان تكرر تأكيد اهمية النشر كأداة لتعزيز اهداف الاعلان ومقاصده ، وان تذكر الحاجة الملحة الى ان تضاعف ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة جهودها الرامية الى تعريف الرأي العام العالمي بجميع نواحي مشاكل انهاء الاستعمار ،

وان تضع نصب عينيها تزايد اهمية الدور الذي يؤديه ، في النشر الواسع للمعلومات المتصلة بهذا الامر ، عدد من المنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار ،

١ - تقر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الفصل المتعلق بمسألة التعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار ؛

٢ - وتؤكد من جديد ان من الأمور ذات الأهمية الحيوية ان يتم على وجه الاستمجال وعلى اوسع نطاق ممكن نشر المعلومات عن شروء الاستعمار واخطاره ، ولا سيما عن الكفاح المتواصل الذى تخوضه الشعوب فى الأقاليم المستعمرة فى افريقيا من اجل التحرر ، وكذلك عن الجهود التى يبذلها المجتمع الدولى للمساعدة على ازالة ما تبقى من آثار الاستعمار بجميع اشكاله ؛

٣ - وترجو من الأمين العام ان يعمد ، مع مراعاة اقتراحات اللجنة الخاصة ، الى مواصلة اتخاذ تدابير ملموسة عن طريق جميع الوسائط المتوفرة له ، بما فيها المنشورات والاذاعة والتلفزيون ، لتأمين التعريف المستمر والواسع النطاق بأعمال الامم المتحدة فى ميدان انهاء الاستعمار ، وبالحالة القائمة فى الأقاليم المستعمرة ، وبالكفاح المتواصل الذى تخوضه الشعوب المستعمرة فى سبيل التحرر ، قائما ، على وجه الخصوص ، بما يلي :

(أ) تعزيز نشاطات جميع مراكز الاعلام ، ولا سيما المراكز الموجودة فى اوربا الغربية ؛
(ب) الاحتفاظ بعلاقة عمل وثيقة مع منظمة الوحدة الافريقية ، وذلك بعقد مشاورات دورية واجراء تبادل منظم للمعلومات المتصلة بالموضوع مع تلك المنظمة ؛

(ج) العمل على كسب مؤازرة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، والمنظمات غير الحكومية الاخرى ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار ، للجهود الرامية الى نشر المعلومات المتصلة بالموضوع ؛

(د) القيام ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة بنشر مجلة 'الهدف : العدالة' ونشرة 'الأمم المتحدة والجنوب الافريقي' باللغات المناسبة ، حسب مقتضى الحال ، بالاضافة الى اللغتين الانكليزية والفرنسية ؛

٤ - وترجو كذلك من الأمين العام ان يعمد ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة وعن طريق ادارة شؤون الاعلام ووحدة الاعلام المتعلق بانها الاستعمار المنشأة عملاً بالقرار ٣١٦٤ (٥-٢٨) ، الى مواصلة جمع واعداد ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات المتصلة بمشاكل انهاء الاستعمار ، بصورة منتظمة ، والى توفير الموظفين اللازمين والتسهيلات اللازمة لهذا الغرض ؛

٥ - وترجو من الدول الأعضاء ، ولا سيما الدول القائمة بالادارة ، ان تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمين العام فى القيام بالمهام الموكولة اليه بمقتضى الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه ؛

٦ - وتدعو جميع الدول ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى فى اسرة الأمم المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، وكذا المنظمات غير الحكومية الاخرى ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار ، الى العمل ، بالتعاون مع الأمين العام ، وفى مجالات اختصاص كل منها على نشر المعلومات المشار اليها فى الفقرة ٢ أعلاه على نطاق واسع او الى مضاعفة ما تقوم به من نشر فى هذا السبيل ؛

٧ - وترجو الأمين العام اعلام اللجنة الخاصة عن تنفيذ هذا القرار ؛

٨ - وترجو اللجنة الخاصة مواصلة البحث عن طرق ملائمة تؤمن النشر الفعال للمعلومات عن انهاء الاستعمار ، والقيام خاصة بعد المشاورات المناسبة مع منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرر القومى المعنية ، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار ؛

٩ - وترجو كذلك من اللجنة الخاصة متابعة تنفيذ هذا القرار واعلام الجمعية عن ذلك في دورتها الثلاثين .

الجلسة العامة ٢٣٢١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٣٤ (د - ٢٩) - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٠٦٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ،

وان تحيط علما بالرسالة المؤرخة في ٢٩ آب / اغسطس ١٩٧٤ والموجهة من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار الى رئيس الجمعية العامة (٢٧) بشأن المقررات التي تم التوصل اليها في الدورة الثانية للمؤتمر المعقودة في كاراكاس في الفترة من ٢٠ حزيران / يونيه الى ٢٩ آب / اغسطس ١٩٧٤ ،

وان تحيط علما كذلك بقرار المؤتمر توجيه الدعوة الى حركات التحرير القومي التي تعترف بها ، منظمة الوحدة الافريقية او جامعة الدول العربية ، والتي تناضل في منطقة كل منهما ، للاشتراك في اعماله كمراقبين دون التمتع بحق التصويت ،

وقد نظرت في قرار المؤتمر ، الوارد في الرسالة الموجهة من رئيسه الى رئيس الجمعية العامة ، بمعد دورته التالية في جنيف في الفترة من ١٧ آذار / مارس الى ٣ او ١٠ ايار / مايو ١٩٧٥ ، على ان يتم تحديد تاريخ انائها حسب الترتيبات التي تتخذ مع منظمة الصحة العالمية ،

وان تحيط علما مع الارتياح بقرار منظمة الصحة العالمية ، الذي ابلغه مديرها العام السيد الأمين العام ، بتأجيل افتتاح الدورة الثامنة والعشرين لجمعية الصحة العالمية من ٦ الى ١٣ ايار / مايو ١٩٧٥ (٢٨) ،

١ - توافق على عقد الدورة التالية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار في الفترة من ١٧ آذار / مارس الى ١٠ ايار / مايو ١٩٧٥ في جنيف ؛

٢ - وتقرر تخويل المؤتمر ادخال اللغة العربية كلفة رسمية ولغة عمل ؛

٣ - وتطلب الى الأمين العام دعوة كل من :

(أ) بابوا غينيا الجديدة الى ان تحضر اي دورة مقبلة للمؤتمر وذلك اما كدولة مشتركة ان كانت قد استقلت ، او بصفة مراقب ان لم تكن قد استقلت بعد ؛

(٢٧) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٢٦ من جدول الأعمال الوثيقة A/9721 .

(٢٨) المرجع نفسه ، الوثيقة A/9721/Add.1 .